[102] ما يدل على أنه هو المراد. وهذا القسم غير معروف بين العامة، وكثيرا " ما كان يفعله أصحابنا للتقية، لعلم المحديث اسم مفعول بالامام في ذلك الخطاب. وهو مضعف للحديث، لاحتمال أن يكون المراد غير الامام وان كان ارادة الامام بقرينة المقام أظهر.

السابع: المجهول وهو المروي عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا ممدوح، أو غير معروف أصلا، ومنه قولهم (عن رجل) أو (عمن حدثه) أو (عمن ذكره) أو (عن) غير واحد) أو نحو ذلك. وبعض العامة يخصه باسم (المنقطع)، والاول أشهر وأحسن. وهو قد يكون مجهول الاول أو الوسط أو الاخر أو الطرفين أو مع الوسط أيضا ". تنبيه: لو قال (عن ثقة) أو (عن بعض الثقات) أو نحو ذلك وقبلنا توثيق الواحد من غير ذكر السبب لم يكن مجهولا من هذه الحيثيه. وقال بعض العامة: لا يجزي ذلك، لانه لابد من تسمية المعدل وتعيينه، لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده واضرابه عن اسمه مريب في القلوب. وليس بشئ، إذ الاصل عدم ذلك، ومثل هذا الاحتمال غير مضر ولا قادح. _____